

فقه العبادات - شافعي

20 - ويسن في السلام أن يقول : ورحمة الله بعد السلام عليكم وأن يأتي بتسليمة ثانية وفي كل منهما يبتدئ من جهة القبلة وينتهي مع انتهاء الالتفات إلى اليمين في الأولى وإلى اليسار في الثانية بحيث ترى صفحة خده في كل مرة ويفصل بينهما بسكتة لطيفة . وينوي السلام على من التفت هو إليه من ملائكة ومؤمني الإنس والجن وينوي أيضا الرد على من سلم عليه من إمام ومأموم .

كما يستحب أن يدرج لفظة السلام ولا يمدّها لحديث أبو هريرة B قال : " حذف (قال ابن المبارك عنه : لا يمدّه مدا المجموع ج 3 ص 463) السلام سنة " (أبو داود ج 1 كتاب الصلاة باب 192 / 1004)